

# درس الفجر الدكتور صلاح الصاوي - سلسلة ما لا يسع المسلم جهله

## 99 - متابعة في الذبائح

صلاح الصاوي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. وعلى اله وصحبه ومن والاه. اصبحنا واصبح الملك لله والحمد لله  
لا اله الا هو واليه النشور اللهم انا اصبحنا منك في نعمة وعافية وستر - [00:00:31](#)  
فاتم علينا نعمتك وعافيتك وسترك في الدنيا والاخرة اللهم ما اصبح بنا من نعمة او باحد من خلقك فمك وحدك لا شريك لك لك  
الحمد ولك الشكر لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك - [00:00:56](#)  
اللهم انا اصبحنا نشهدك ونشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك انك انت الله. لا اله الا انت وحدك لا شريك لك. وان محمدا عبدك  
ورسولك اما بعد فهذه متابعة في سلسلة ما لا يسع المسلم جهله في حلقتها التاسعة والتسعين - [00:01:17](#)  
موضوع هذه الحلقة متابعة حول الذبائح ومن يتعلق بها وحول اكل اموال الناس بالباطل لقد ذكرنا في حديثنا الى حضراتكم بامس  
انه لا حرج في تناول الدواجن التي تذبح في هذا البلد - [00:01:42](#)  
لانه بتدويخها قبل الذبح لان تدويخها قبل الذبح خفيف لا يكاد يميته منها نسبة تذكر فالترخص في اكل الدجاج ونظائره من الطيور  
لضعف الشبهة فيه لانها تذبح في العنق ولان تدويخها - [00:02:08](#)  
لا يكاد يميته منها نسبة تذكر ثم يبقى افضلية التورع والاحتياط في ذلك كله خروجا من الخلاف واحتياطا في باب اللحوم التي يؤكد  
جماهير اهل العلم ان اصلها على المنع - [00:02:35](#)  
عند قيام الشبهة المعتبرة ايه معنى اصلها عن المنع؟ استمع الى هذا الحديث عندما تختلط الميتة بالمذبوحة يستصحب اصل المنع  
في حديث علي ابن ابن حاتم قال له النبي صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك المعلم - [00:02:57](#)  
اذا ارسلت كلبك وسميت فامسك وقتل فكن وان اكل فلا تأكل فانما امسك على نفسه اذا ارسلت كالك المعلم للصيد وسميت الله ان  
امسك فكل اذا امسكه يعني فقتل ما امسكه كله - [00:03:21](#)  
اما اذا كان قد اكل منه فلا تأكل لانه انما اكل لنفسه كأنك عندما اطلقته لم يصطد لك وانما اصطاد لنفسه ثم قال وان رميت الصيد  
فوجدته بعد يوم او يومين. ليس به الا سهم - [00:03:47](#)  
وان وقع في الماء فلا تأكل لانك لا تدري هل مات من الماء؟ ام مات بسبب سهمك الذي اطلقته؟ فحدث شك في طريقة امانة فاذا  
اختلفت الميتة الميتة بالمزكاة يستصحب اصل المنع - [00:04:11](#)  
في حديث البخاري ومسلم ايضا المتفق عليه يا رسول الله اني ارسل كلبني واسمي فقال اذا ارسلت كلبك وسميت فاخذ فقتل فاكل  
فلا تأكل فانما امسك على نفسه قلت اني ارسل - [00:04:32](#)  
اجد معه كلبا اخر. لا ادري ايهما اخذا فقال لا تأكل فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره حدث شك اي الكلبين هو الذي امسك هو  
الذي قتل الصيد. هل الذي سميت عليه؟ ام الذي لم تسمى عليه؟ اختلف هذا بذاك - [00:04:55](#)  
فيستصحب اصل الملايين ثم قال وسألت عن صيد المعراج ما هو المعراج؟ قال خشبة او عصا عريضة وثقيل وقد يكون فيها حديدة  
مدببة وقد لا يكون تستخدم في الصيد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اذا اصبت بحده فقل - [00:05:19](#)  
اي اذا اصاب المعراج الصيد بالجزء المدبب او المحدد فحلال اكله. فان اصاب كعرضه فقتل فانه وقبظ فلا تأكل لو ضربت الصفايدة

بعضا ضربا لم لم تصبه بالجزء المحدد مما ضربته به فهذا وقيد فلا تعلم - 00:05:47

المقصود بهذا كله ان باب اللحوم مبناه على الاحتياط. وقلنا في باب الدجاج فيه رخصة في والاغنام ينبغي يعني التورع والاحتياط والامتناع لان نسبة كبيرة منها تموت وتوا قبل ان يدركها الذبح فتختلط الميتة بالمزكى - 00:06:13

اذا ذبحتم فاحسنوا الذبحة. واذا قتلتم فاحسنوا القتلة وليحد احدكم شفرته وليرح ذبيحته وذكرنا ان المسلمين المقيمين خارج ديار الاسلام يتواصلون باقامة المؤسسات التي توفر اللحم الحنان ويهتمون باقذارها على النهوض برسالتها واعتبار عملها امتدادا لرسالة المسجد والمدرسة الاسلامية - 00:06:41

التأكيد على ما اكدت عليه الشريعة وتضمنته اه يعني قرارات المجامع الفقهية الدولية حول اهمية الرفق بالحيوان. الرحمة به قبل ذبحه. واثناء ذبحه وبعد ذبحه فلا تحد الة الذبح امام الحيوان المراد ذبحه - 00:07:12

اتريد ان تميتها مرتين؟ احد الناس اضجع حيوانا ليذبحه ثم اخذ يحج الشفرة والحيوان يرمي اليها بنزره هكذا فنهاء النبي صلى الله عليه وسلم وزجره وقال اتريد ان تميتها مرتين - 00:07:41

انت تخفي الالة التي تريد ان تذبح بها وتحدها بعيدا عن نظر الحيوان الذي تريد ذبحه لا تزكي بالة غير حادة لا لا تعذب الذبيحة لا تقطع جزءا من اجزائها - 00:07:59

ولا تغطس في الماء الحار ولا ينتف الريش الا بعد التأكد من زهوق الروح مما يتعلق بهذا الموضوع الاصل تجنب القتل في المطاعم التي تقدم المحرمات عند توافر البدائل لاسيما بالنسبة لذوي الهيئات - 00:08:19

ومن يقتدى بهم من اهل العلم والفضل لما يغشاها من منكرات ظاهرة يعسر انكارها ولما يتوقع من تنجس الاطعمة المباحة اذا طهيت في نفس الانية التي تطفئ فيها الاطعمة المحرمة - 00:08:49

ولم تغسل قبل استعمالها. مع اعتبار الضرورات والحاجات العامة التي تنزل منزلتها. فان فجأة واضطر الى ان يأكل في مطعم من هذه المطاعم ينبغي له ان يبتعد بمجالسه بمجلسه عن مجالس - 00:09:08

طيب الية غير المسلمين اذا علم تنجسها فلا يجوز استعمالها قبل غسلها. وان جهل الحال كانت على اصل الحلم لا حرج في استعمال الاسطح المعدنية التي امضيت عليها اعيان نجسة - 00:09:28

في طهي الطعام المباح. باعتبار ان النار تظهر الاسطح النجسة والمتنجسة ويعفى عن القليل الذي يتخلف عن النجاسة بعد الاعراق لا حاجة في استعمال الميكروويف لتسخين الاطعمة وان كان قد سبق استخدامه في تسخين اطعمة غير مشروعة - 00:09:52

لا حرج استعمال الات التقطيع التي استعملت في تقطيع الاعيان النجسة لتقطيع الاطعمة السكين الذي قطع بها لحم الخنزير استخدمها هي هي فقطع بها اللحمه الحلال. بعد مسح هذه الالات بما يزيل اثار - 00:10:20

ثم قال ويلحق بذلك اذا لم تمسح ايضا لعموم البلوى ولكون اليسير الاصل تجنب مؤاكلة من يتناولون المحرمات من الخمر والخنزير ونحوه. وان لم يشاركهم المؤاكلة لهم في شيء من هذه المحرمات. الا اذا اقتضت ذلك ضرورات مهنية. دعوة لمؤتمر طبي لمؤتمر علمي. واجتمع فيه - 00:10:45

الناس ومن ثقافة القوم ومن عاداتهم يستصحبون آآ بعض آآ الخمر او او يأكلون بعض الرماة الا اذا اقتضت ذلك ضرورات مهنية او صلات عائلية او حاجات عامة يتضرر بتركها - 00:11:17

ما ان تقدر الضرورة بقدرها ويسعى في ازالته والتقليل منها لا ينبغي ان يسأل المضيف المشروعية طعامه اذا كان من الثقات ذهب دعت دعوة الى احد المسلمين الثقات او مستور الحال - 00:11:37

ممن لا يرى عنه التهلك والجراة على حدود الله عز وجل لا ينبغي ان الحمة دي مدبوحة ولا لا؟ اللحمه دي جبتيتها منين حملا لحوالهم على ظاهر السلامة وللكون اصل الخلاف الوارد في لحوم اهل الكتاب في واقعا المعاصر من مسائل الاجتهاد - 00:11:58

لكن لا يختلف عن سؤال الباعة لا حرج في سؤال الباعة عن نوع اللحوم التي يبيعونها فان لكل نوع منها عملاءه واثمانا في ناس بتشتهي ده وناس بيشتهي ده له تمن وده له تمن. سؤال البائع في المحل التجاري السؤال المضيف في البيت اذا دعاك - 00:12:24

وقدم لك آآ آآ طعاما اللهم اهدنا سواء السبيل وقنا عذابك يوم تبعث عبادك يا رب العالمين الاصل كما قلنا اجتناب المحرمات في  
التداوي وغيره ويرخص في ذلك عند الضرورة او الحاجة - [00:12:49](#)

يرخص في تناول الدواء الذي اشتمل على نسبة قليلة مستهلكة من الكحول ستسبب اسكارا لمتناوله ذكرنا ان المخدرات محرمة  
باجماع المسلمين ولا يجوز التداوي بها الا عند الضرورة. او الحاجة التي تنزل منزلتها. وتحت الاشراف الكامل للطبيب الثقة -

[00:13:13](#)

وذلك عند غلبة نفع تعاطيها على ضرره وعدم وجود بدائل لها المنبهات الحكم في المنبهات يعتمد على الموازنة بين مصلحتها  
ومفاسدها بين منافعها ومضارها. فمتى قرر الطبيب الثقة غلبة نفعها على ضررها وعدم وجود بدائل اقل ضرر - [00:13:38](#)  
منها جاز تعاطيها لا حرج في استخدام المنشطات الجنسية الطبية طلبا للاعفاف اذا اقتضتها ضرورة او حاجة. ولم يوجد ما يقوم  
مقامها. ووصف التداوي بها المريض الطبيب الثقة وكان استعمالها بالقدر الذي تندفع به الحاجة فقط - [00:14:03](#)  
مسألة ايضا نزع اجهزة الانعاش عن المريض يعتبر الشخص قد مات وتترتب جميع الاحكام المقررة شرعا للوفاة طبعا عند توقف قلبه  
وتوقف تنفسه. توقفا كاملا لا رجعة فيه ايضا اذا تعطلت جميع وظائف الدماغ تعطلا لا رجعة فيه - [00:14:33](#)

وحكم بذلك الاطباء الثقات يسوع عند ذلك رفع اجهزة الانعاش. وان كان بعض الاعضاء كالقلب مثلا لا يزال يعمل بفعل الاجهزة  
المريض اذا وصل لمرحلة لمرحلة الالام والاعراض في شفائه واستعادة العافية - [00:15:05](#)  
فلا حرج في رفع اجهزة التنفس في هذه الحالة وان لم يحكم بموته بعد فنزعها وابقاؤها ليس مرفوضا وليس مفروضا يرجع في هذا  
الى ما اوصى به المريض قبل ان يدخل في هذه الحالة - [00:15:30](#)

او الى عصيته واهله من حوله ان كان لم يوصى لم يوصى مع مع استمصاص اهل الخبرة اهل الطب من حوله ويعمل في هذا بما هو  
ارفق بالمريض وبما هو - [00:15:52](#)

ارحم به المسألة لا يصبح استبقاؤها واجبا ولا حراما انما قضية يتداول فيها الناس فيما بينهم ويقررون ما هو ارفق بالمريض وما هو  
ارحم به وهذه قضية جدلية والدخول فيها كثيرا - [00:16:07](#)

ما يثير مرارات وما يثير الالام واوجاعا عند المحيطين بالمريض لكن ان حقيقة التكليف اخراج المكلف من داعية هواه حتى يكون  
عبدا لمولاه والتسليم بقضاء الله سبحانه وتعالى من من من العلامات التي لا تخطئ على الايمان - [00:16:32](#)  
ومن رضي فله الرضا ومن سخط فعليه السخط. السخط والجزع لن يرد شيئا من قدر الله عز وجل ان قدر الله ماض ماض كره من  
كره وسخط من سخط واحب من احب - [00:16:57](#)

ورضي من رضي لا رد لقضائه ولا معقب على حكمه ومن الناس من احد الا ويريد ما لا يفعل او يفعل ما لا يريد لكن الفعال لما يريد هو  
الله جل جلاله - [00:17:17](#)

اللهم اهدنا فيمن هديت. وعافنا فيمن عافيت. وتولنا فيمن توليت. اللهم صل وسلم وبارك على عبدك ونبيك محمد وعلى اله وصحبه  
وسلم. سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [00:17:37](#)